

شؤون ولا يفتقر على المظهر الاعلى كقولنا المظهر اصابه والحل
 على ان يظن ان في من الحيل على ما لا يظن له مثلا مراد ان يحل فعلا
 ومعنوا لا وفعل الا والاول لم يظن يحل عليه وصيغة اسرولا التي
 يجوز فيها تحل ولا يحل في بيت في النار وفي نسخة بناء لان الوضوء
 جمالا كما تشق الواحد قد عرفت عليها بعد التوكيد لا يجوز دخول
 عليها واحكامها من حيثها معها لا يتبرر في جعل نكاحا شيئا كثيرا
 واحد ولا نظيره والحل على احسن الضميمة كما قالنا في قوله فانما
 على الحال لا فانما من لكونه في بيت وقدره لصفة على الوضوء لا
 فانما ضايقه يحل على احكامها وحل الشيء على الشيء تحذف الشؤ
 من لا يسمي به لانه لا يحتمل له في الشؤون وهو الفعل والحل على
 الاكثر والى من الحيل على الاغراض من لكونه لا يكون رجحان في غير
 وان لم يكن له على لانه لا يمتنع من فعلا اكثر فالحل عليه والى قول
 مسبوقة المرفوع بعد لولا ابتداء محذوف الخبر والى قول الكسائي
 انه فا على باضار فعله لان اسماء الخبر اكثر من اسماء الفعل والحل لولا
 على المعنى شدة على اللفظ غير مسموع وله نظيره في القرآن وان كان
 الكسائي بالعكس والحل على المعنى كما ثبت المذكر وبالعكس في قوله
 معنى الواو على الجماعة وبالعكس قوله تعالى تلطفه بعض
 السارة على قراءة التاء وذهب بعضا بعده لان بعض السارة
 سبارة في المعنى وكذا بعض الاصابع اصبع وكقوله تعالى على اراي
 التمس باربعة قال هذا رقيق اي هذا الشخص والخبر ومن يثبت
 مسكون لله ورسوله اراي المرأة شمل في الكل على المعنى في كلام
 والحل على المعنى في كل اكثر من الحيل على المعنى في كل وكلنا والحل
 على اللفظ والمعنى والى من الحيل على المعنى دون اللفظ وجزء الكلام
 على معنى واحد والى من التعليل من معنى الى معنى والشئ اذا جعل على
 اللفظ ما زال الحيل بعده على المعنى واما جعل على المعنى فيجب ان
 بعده على اللفظ لان المعنى اقرب في اللفظ بعد التعليل اليه بعد اعتبار
 اللفظ ويصعب بعد اعتبار المعنى لقولنا في اللفظ والحل
 الشئ على يقينه مثل سبغ عجان حل على سنان وعدى رضى على
 خلا على خطه وتصل عن جملة على نفس وعلقوا سبي جاد على نفس
 وعلقوا سبي جملة على علم وعلقوا سبي جاد وعلقوا سبي جاد على نفس
 ومادان لان باب فعلا لا لا شارة وعلقوا سبي جاد على نفس جاد

مصدر

مصدره كصدره لكن هذا غير مطرد فان ذهب لانه وما بنا للمواد
 متعدي نحو اوطا وكو وعلقوا سبي جاد فانما لان باب فعلا
 للتعليق والتقدير وعدوه على صدقة ولا يتبع ولا يجمع بعض فعلا
 على كل الحركة في اللغة القرب والجمع للاصباح ومنه حكمة القرب
 وهي الحدبة التي تمتع عن الجموح ومنه المحك لا تمتع نفسه ويصعب
 عن هواها والاحكام والافتان ايضا ومنه قوله احك آياتك
 منعت وحفظت عن الغلط والكنز وباللها حل والحفظ والتعاقب
 ومنه امر الحكيم انما لها الرضا حكمة المشقة للمور ومعنى
 الحكيم في الله خلاف معناه اذا وصف به ومن هذا الوجه قوله تعالى
 اليس الله باحكما منا من الحكيم اي الحكيم اي الحكيم اي الحكيم اي الحكيم
 اذ ان حركات معناه احكمت عا رايها بان حنظل من الاحكام
 ارحمك احكمت حكمة حكمة لا شئنا لها على المحك والى
 اي شئنا الاحكام او مشقات الحكيم نظيرها وتلوه بلا غمها التاء
 الذهبية او متواتر من التبعين او موصيات لوضوح معاني الايات
 كما ولا يشترط الوضوح لكل احد والالكان الحكيم غير محكم
 الا لاجرم من شارة القرآن مما يعلم على ما هو الخبر والمحققين وعن
 وانما من بعد المشابهة والحكماء من الحكمة وحكمهم بول عليه
 تضي والحكماء في العرب اسنادا مرالى اخر ايجابا وسلبا وفي اصناف
 اهل المنان ادراك وجمع النسبة اولا وقومها والحكماء بغير اسناد
 مرالى اخر ضل من الضال النفس وبمعنى اتقاع النسبة او اتقاعها اي
 ازعان النسبة في قولها النسبة واقرارها ان النسبة مطابقتا
 هو عليه الامر في نفس الوجود فوم من الادراك والحكماء في اصناف
 اهل الاصول خطأ ما لله المتعاق بانضال المكلفين بالافتقار او
 وقد لى الكلاء النفس ومدلول الامر واليه والايضا في الترخيم
 وتسمى هذا بالاضمها ايضا في الشريعة واما اختلاف المترتب على
 الافعال الشرعية وهذا يسمى بالتميزات المشروعة وهو نوعان
 ديني كالتصية في الصلوة والملك في البيع واخرى كالنواب
 والعتاق جميع المستباح من الاسباب الشرعية كل ذلك محمول
 تعاقب محكم وابعاد وتكونه وانما يحكم الله على لساننا انشغال
 بطريق الحار عندنا سادنا للعتق والاشربة فان عندنا الكفر
 عين الكفران كما عرفت في بيشة حكم الشرع ما تفت جبالا انما العدة

كتاب في بيان
 الحيل على المعنى
 في اللغة العربية
 من كتاب
 الحيل على المعنى
 في اللغة العربية
 من كتاب
 الحيل على المعنى
 في اللغة العربية